

Distr.
GENERAL

A/52/340
11 September 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البندين ٨ و ١٢١ من جدول الأعمال المؤقت*

إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال خطة المؤتمرات

رسالة مؤرخة ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس
الجمعية العامة من رئيس لجنة المؤتمرات

أكتب إليكم فيما يتصل بأحكام الفقرة ٧ من الجزء الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠، التي لا يجوز بمقتضاها لأي جهاز فرعي للجمعية العامة أن يجتمع في مقر الأمم المتحدة في أثناء انعقاد دورة عادية للجمعية ما لم تأذن الجمعية صراحة له بذلك. وتقدم الأجهزة الفرعية التي ترغب في الاجتماع في أثناء دورة عادية للجمعية طلباتها عن طريق لجنة المؤتمرات.

وأود أن أبلغكم بأن لجنة المؤتمرات قد تلقت من المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، والفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، ولجنة العلاقات مع البلد المضيف، ولجنة البرنامج والتنسيق طلبات لتجتمع في نيويورك في أثناء الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة. وتطلب لجنة المؤتمرات نفسها أن تجتمع في ذلك الوقت أيضا.

وبعد أن نظرت لجنة المؤتمرات بعناية في تلك الطلبات ودواعيها، فإنه ليس لديها اعتراض عليها، على أساس الفهم الواضح أنه سيجري استيعاب هذه الاجتماعات في حدود المرافق والخدمات المتاحة، لكي لا تتأثر بشكل سلبي أنشطة الجمعية العامة نفسها.

* A/52/150 و Corr.1.

وبناء عليه، أكون ممتنا إذا أذنت الجمعية العامة صراحة للمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ولجنة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، والفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، ولجنة العلاقات مع البلد المضيف، ولجنة البرنامج والتنسيق، ولجنة المؤتمرات بالاجتماع وفقا لما جاء في طلباتها، ورهنا بالشروط المشار إليها في الفقرة السابقة.

(توقيع) أولديس بلوكيس
رئيس لجنة المؤتمرات
